

GC(62)/COM.5/OR.1

تاريخ الإصدار: آذار/مارس 2023

المؤتمر العام

توزيع عام

عربي

الأصل: إنكليزي

الدورة العادية الثانية والستون

اللجنة الجامعة

محضر الجلسة الأولى

المعقودة في المقر الرئيسي، فيينا، يوم الاثنين، 17 أيلول/سبتمبر 2018، الساعة 15/40

الرئيس: السيد غليندير ريباس (المكسيك)

المحتويات

الفقرات	بند جدول الأعمال ¹
4-1	- انتخاب نائبي الرئيس وتنظيم العمل
6-5	8 البيانات المالية للوكالة لعام 2017
14-7	9 الصيغة المستوفاة لميزانية الوكالة لعام 2019
17-15	10 تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي
19-18	11 الجدول النسبي لأنصبة اشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية لعام 2019
24 - 20	12 تدابير تعزيز التعاون الدولي في مجال الأمان النووي والأمان الإشعاعي وأمان النقل وأمان النفايات
27-25	14 تعزيز أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة
51-28	15 تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها
79-52	16 تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها

¹ الوثيقة GC(62)/17.

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بأي لغة من لغات العمل من خلال مذكرة و/أو عن طريق إدراجها ضمن نسخة من هذا المحضر. وينبغي أن ترسل التصويبات إلى أمانة جهازي تقرير السياسات على العنوان التالي: Secretariat of the Policy-Making Organs, International Atomic Energy Agency, Vienna International Centre, PO Box 100, 1400 Vienna, Austria أو بالفاكس +43 1 2600 29108؛ أو بواسطة البريد الإلكتروني secpmo@iaea.org؛ أو من خلال الموقع GovAtom باستخدام الوصلة Feedback. وينبغي أن تُرسل التصويبات في غضون ثلاثة أسابيع من تاريخ استلام المحضر.

انتخاب نائبي الرئيس وتنظيم العمل (الوثيقة GC(62)/COM.5/1)

1- قال الرئيس إن اقتراحاً قد قُدم عقب المشاورات بين المجموعات، وعملاً بالمادة 46 من النظام الداخلي للمؤتمر العام، بأن يكون السيد توريسين من تركيا نائباً لرئيس اللجنة الجامعة. لم يكن من المنتظر تقديم أي ترشيحات أخرى. وقال إنه يفترض أن اللجنة ترغب في اعتماد هذا الاقتراح.

2- فاتفق على ذلك.

3- وقال الرئيس، مسترعياً الانتباه إلى الوثيقة GC(62)/COM.5/1، التي ترد فيها بنود جدول الأعمال التي أحالها المؤتمر العام إلى اللجنة الجامعة، إنه يقترح أن تنتظر اللجنة في بنود جدول الأعمال بالترتيب الذي وردت به قدر الإمكان. واقترح أيضاً، تماشياً مع الممارسات السابقة، أن يقدم الرئيس تقريراً شفويًا عن مداورات اللجنة في إحدى الجلسات العامة التي يعقدها المؤتمر العام. وبالإضافة إلى ذلك، فهو يفترض أن اللجنة تود أن تواصل، بالقدر الممكن عملياً، اتباع ممارسة تجميع مشاريع القرارات التي توصي اللجنة المؤتمر العام باعتمادها.

4- فاتفق على ذلك.

8- البيانات المالية للوكالة لعام 2017 (الوثيقة GC(62)/5)

5- قال الرئيس، مشيراً إلى أنه لا يوجد من أعضاء اللجنة من يرغب في أخذ الكلمة، إنه يفترض أن اللجنة تود أن توصي المؤتمر العام باعتماد مشروع القرار الوارد في الصفحة '1' من الوثيقة GC(62)/5، والذي نظر فيه كل من لجنة البرنامج والميزانية في أيار/مايو 2018 ومجلس المحافظين في حزيران/يونيه 2018.

6- فقرر ذلك.

9 الصيغة المستوفاة لميزانية الوكالة لعام 2019 (الوثيقة GC(62)/2)

7- استرعى الرئيس الانتباه إلى مشاريع القرارات المعنونة "ألف - اعتمادات الميزانية العادية لعام 2019" و"باء - تخصيص موارد لصندوق التعاون التقني لعام 2019" و"جيم - صندوق رأس المال العامل في عام 2019"، والواردة في الوثيقة GC(62)/2.

8- وفيما يتعلق بمشروع القرار بشأن اعتمادات الميزانية العادية لعام 2019، أشار إلى أن برنامج الوكالة لفترة السنتين 2018-2019 قد اعتمده المجلس في عام 2017 وعرضه على المؤتمر العام في دورته العادية

الحادية والستين، فوافق على الجزء الخاص بعام 2018 من ميزانية الوكالة. وصدر مشروع تحديث الميزانية لعام 2019 في 31 كانون الثاني/يناير 2018. واضطلعت لجنة البرنامج والميزانية بمناقشة ميزانية الوكالة لعام 2019 في عدد من الاجتماعات غير الرسمية وفي اجتماع رسمي عُقد في 7 أيار/مايو 2018. ووافق مجلس المحافظين في 5 حزيران/يونيه 2018 على الاقتراح الذي نتج من هذه المناقشات. وبناءً على ذلك، أوصى المجلس المؤتمر العام بميزانية عادية إجمالية لعام 2019 مقدارها 375 200 000 يورو للمتطلبات التشغيلية والرأسمالية معاً، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 1.2% مقارنة بالميزانية العادية لعام 2018:

9- وقال الرئيس، مشيراً إلى أنه لا يوجد من أعضاء اللجنة من يرغب في أخذ الكلمة، إنّه يفترض أنّ اللجنة تؤدّ أن توصي المؤتمر العام بالموافقة على ميزانية عادية إجمالية لعام 2019 مقدارها 371 791 015 يورو للجزء التشغيلي و 6 214 868 يورو للجزء الرأسمالي، على أساس سعر صرف يورو واحد للدولار الواحد، ومن ثمّ اعتماد مشروع القرار المعنون "أ. اعتمادات الميزانية العادية لعام 2019".

10- وقد تقرّر ذلك.

11- وقال الرئيس إنّه يفترض أيضاً أنّ اللجنة تؤدّ أن توصي المؤتمر العام بالموافقة على مبلغ مستهدف للتبرعات لصندوق التعاون التقني في عام 2019 قدره 86 165 000 يورو، ومن ثمّ اعتماد مشروع القرار المعنون "باء - تخصيص موارد لصندوق التعاون التقني لعام 2019".

12- وقد تقرّر ذلك.

13- وقال الرئيس إنّه يفترض بالإضافة إلى ذلك أنّ اللجنة تؤدّ أن توصي المؤتمر العام بالموافقة على أن يبلغ مستوى صندوق رأس المال العامل في عام 2019 مبلغ 15 210 000 يورو، وبالتالي اعتماد مشروع القرار المعنون "جيم - صندوق رأس المال العامل لعام 2019".

14- وقد تقرّر ذلك.

10 تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي

(الوثيقتان GC(62)/13 و GC(62)/COM.5/L.11)

15- استرعى الرئيس الانتباه إلى الوثيقة GC(62)/13، وقال إنّ الوثيقة GC(62)/COM.5/L.11 تحتوي على نص المقرّر الذي اعتمده المؤتمر بشأن هذا الموضوع في عام 2017، بعد تحديثه للسنة الجارية. ودعا اللجنة إلى أن توصي بالنص المحدّث بصفة مقرّر لكي يعتمده المؤتمر العام في دورته العادية الثانية والستين.

16- وقال الرئيس، مشيراً إلى أنّه لا يوجد من أعضاء اللجنة من يرغب في أخذ الكلمة، إنّه يفترض أنّ اللجنة تؤدّ أن توصي المؤتمر باعتماد مشروع المقرّر الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.11.

17- وقد تقرّر ذلك.

11- الجدول النسبي لأنصبة اشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية لعام 2019 (الوثيقة 9/GC(62))

- 18- قال الرئيس، مشيراً إلى أنه لا يوجد من أعضاء اللجنة من يرغب في أخذ الكلمة، إنّه يفترض أن اللجنة تودّ أن توصي المؤتمر العام باعتماد مشروع القرار الوارد في الصفحة 3 من الوثيقة 9/GC(62).
- 19- وقد تقرّر ذلك.

12- تدابير تعزيز التعاون الدولي في مجال الأمان النووي والأمان الإشعاعي وأمان النقل وأمان النفايات (الوثائق 11/GC(62) وتصويبها Corr.1؛ و 3/INF/GC(62)؛ و 1/L.5/COM(61))

- 20- قال ممثل أستراليا، في معرض تقديمه مشروع القرار الوارد في الوثيقة 1/L.5/COM(62)، إن ثلاثة وفود طلبت إضافة بلدانها إلى مقدمي مشروع القرار الحاليين وعددهم 48 منذ صدوره، هي: نيجيريا والإمارات العربية المتحدة والهند.
- 21- وخلافاً للممارسة السابقة، كان مشروع القرار بعنوان "الأمان النووي والإشعاعي". وخلال الأشهر الماضية، شاركت الدول الأعضاء في مناقشات طويلة ومثمرة وانخرطت في اجتماعات عديدة، بما في ذلك الاجتماعات ذات الموضوع الواحد، لمناقشة أكثر من 200 اقتراح جديد قدمته الدول الأعضاء لتعزيز القرار. وشكر الوفود على ما تحلت به من روح إيجابية بناءة، وعلى إسهامها في المفاوضات بخبرتها ووجهات نظرها الوطنية. وبذلت جهود من أجل تجسيد المصالح الجوهرية للدول الأعضاء في مشروع القرار، الذي تطلّبت المفاوضات بشأنه قدرًا من المرونة والتركيز على الهدف الشامل المتمثل في تعزيز الأمان النووي. وعلى وجه الخصوص، عمل معدو مشروع القرار على تقليص طول النص بشكل عام. وأعرب عن تقديره للعمل التنسيقي الذي اضطلع به ممثل نيوزيلندا فيما يتعلّق بالقسم 9 (أمان النقل) وللمشورة التي أسدتها الأمانة والمدخلات التي قدّمتها. ويدل التزام الدول الأعضاء بعملية التفاوض والعدد الكبير من مقدمي مشروع القرار على أنه يحظى بتأييد واسع.
- 22- وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن تقديره لممثل أستراليا على الدور القيادي والتنسيقي الذي اضطلع به فيما يخص مشروع القرار، الذي يقدم توجيهات محددة لعمل الوكالة في المستقبل. وطلب إضافة بلده إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.
- 23- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة تود أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة 1/L.5/COM(62).
- 24- فتقرّر ذلك.

14- تقوية أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة

(الوثيقة GC(62)/INF/4 وملحقها التكميلي؛ والوثيقة GC(62)/COM.5/L.9
وتصويبها Corr.1)

25- قال ممثل نيجيريا، في معرض تقديمه لمشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.9 وتصويبها Corr.1، إن اتفاقاً واسعاً بشأن النص يبدو أنه قد تحقق، بعد المفاوضات والمشاورات المكثفة مع الدول الأعضاء الأخرى، سواء داخل مجموعة الـ 77 أو خارجها. ورحب بالجو الإيجابي الذي ساد العمل التحضيري.

26- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة تؤدُّ أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.9 وتصويبها Corr.1.

27- فتقرُّ ذلك.

15- تقوية أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها

(الوثيقة GC(62)/4 وتصويبها Corr.1 والوثائق GC(62)/INF/2،
وGC(62)/COM.5/L.4، وL.5، وL.6، وL.7، وL.8، وL.10).

28- وأوضح الرئيس أن مشاريع قرارات مختلفة بشأن مختلف جوانب تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا والتطبيقات النووية قد صدرت في وثائق منفصلة، وسوف تدمج معاً كمشروع قرار واحد يحال إلى المؤتمر العام في الوقت المناسب.

29- وقال ممثل نيجيريا، في معرض تقديمه مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.4 ("ألف- التطبيقات النووية في غير مجالات القوى. 2- إعداد مجموعة من أدوات تقنية الحشرة العقيمة من أجل مكافحة البعوض الناقل للأمراض")، إن النص قد صاغته المجموعة الأفريقية. وتشير المشاورات داخل مجموعة الـ 77 والصين ومع الدول الأعضاء المهتمة الأخرى إلى أنه يحظى بتأييد واسع.

30- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة تؤدُّ أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.4.

31- فتقرُّ ذلك.

32- وأكد ممثل نيجيريا، متحدثاً بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، في معرض تقديمه مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.5 ("ألف- التطبيقات النووية في غير مجالات القوى. 3- دعم حملة الاتحاد الأفريقي لاستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في البلدان الأفريقية (الحملة الأفريقية)") على أهميته للقارة الأفريقية في ضوء الخسائر الاجتماعية والاقتصادية الهائلة الناتجة عن ذبابة التسي تسي وداء المثقبيات. وفي هذا الصدد، أعرب عن تقديره للجهود المشتركة التي تبذلها الوكالة ومفوضية الاتحاد الأفريقي، والتي جرى تجديد الترتيبات العملية الخاصة بها مؤخراً.

33- وقد أعدت المجموعة الأفريقية نص مشروع القرار ووافقت عليه. وبعد إجراء مشاورات داخل مجموعة الـ 77 والصين ومع الدول الأعضاء الأخرى المهمة، أدرج عدد من الاقتراحات ويبدو أن النص الناتج يحظى بالإجماع.

34- واعتبر الرئيس أن اللجنة ترغب في أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.5.

35- فتقرر ذلك.

36- وقدم ممثل نيجيريا مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.6 ("ألف- التطبيقات النووية في غير مجالات القوى. 4- خطة لإنتاج مياه الشرب اقتصادياً باستخدام المفاعلات النووية الصغيرة والمتوسطة الحجم"). وقال إن التحديثات التي أجريت فيما يتعلق بالقرار السابق للمؤتمر العام بشأن هذه المسألة (GC(60)/RES/12, Section A.4) كانت بشكل أساسي ذات طابع تقني ونوقشت ووفق عليها داخل مجموعة الـ 77 والصين. وتشير المشاورات مع الدول الأعضاء المهمة الأخرى إلى أن مسودة النص يحظى بتأييد واسع. وأعرب عن تقديره الخاص لوفد المغرب لمساهمته في عملية الصياغة.

37- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة تؤيد أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.6.

38- فتقرر ذلك.

39- وقدم ممثل إندونيسيا مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.7 ("ألف- التطبيقات النووية في غير مجالات القوى. 5- تعزيز الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في مجال الأغذية والزراعة")، الذي أعده وفده بالاشتراك مع وفدي جنوب أفريقيا والصين على أساس القرار GC(60)/RES/12، القسم ألف-5. وقد تشاوروا مع الأمانة عن كثب لإجراء التحديثات التقنية اللازمة على النص. وقد عُقدت مشاورات غير رسمية داخل مجموعة الـ 77 والصين، سعياً لتجسيد احتياجات البلدان النامية وتطلعاتها، ومع الدول الأعضاء الأخرى.

40- وقال منسق برنامج الإدارات التابع لإدارة العلوم والتطبيقات النووية إنه، بناءً على المعلومات المحدثة من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ينبغي تغيير الرقمين "815 مليون" و"795 مليون" في الفقرة الديباجة (هـ) ليصبحا "821 مليون" و"804 مليون" على التوالي.

41- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة تود أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.7 بصيغته المعدلة.

42- فتقرر ذلك.

43- وقال ممثل جنوب أفريقيا، في معرض تقديمه مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.8 ("ألف- التطبيقات النووية في غير مجالات القوى. 6- تجديد مختبرات التطبيقات النووية التابعة للوكالة في زايرسدورف")، إن الغرض منه هو ضمان إكمال المشروع في الوقت المحدد وفي حدود الميزانية. ولئن كانت المختبرات في زايرسدورف تخدم جميع الدول الأعضاء، فإنها تكتسب أهمية خاصة للدول الأعضاء النامية،

حيث تدخل في صميم ولاية الوكالة لضمان استفادة جميع الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، من التطبيقات السلمية للطاقة النووية. وقد أجريت مشاورات غير رسمية مكثفة بشأن نص مشروع القرار مع الأمانة وبقيّة مجموعة الـ 77 والصين ودول أعضاء أخرى، حيث حظيت المسودة بدعم واسع.

44- وقالت الرئيسة إنها تفترض أن اللجنة تؤدّ أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.8.

45- فتقرّر ذلك.

46- وقال الرئيس إن مشروع القرار الوحيد المتبقي بشأن البند 15 من جدول الأعمال قد قُدم في وقت سابق من ذلك اليوم.

47- وطلب ممثل الاتحاد الروسي تعليق الجلسة لفترة وجيزة لإتاحة الوقت للجنة للنظر في النص قبل مناقشته.

عُلفت الجلسة الساعة 16/45 واستؤنفت الساعة 05/17

48- وقال ممثل فرنسا، في معرض تقديمه لمشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.10 ("باء- التطبيقات النووية في غير مجالات القوى" وجيم- إدارة المعارف النووية")، إن صياغته اضطلعت بها المجموعة التالية من الدول الأعضاء: الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا والصين وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وشارك في تقديم مشروع القرار فيما بعد كل من الإمارات العربية المتحدة وبلغاريا وبولندا وتركيا والجمهورية التشيكية وسلوفاكيا وسلوفينيا وليتوانيا.

49- وعُقدت ثلاثة اجتماعات تشاورية في الأسابيع الأخيرة لمناقشة مشروع القرار. وقد أُدخل عدد من التعديلات على القرار السابق للمؤتمر العام بشأن الموضوع (GC(61)/RES/11، القسم باء) الذي استند إليه النص. وأعيدت هيكلة القسم باء-1 فبات الآن يتألف من ثلاثة أقسام فرعية: "1-1-1- مقدمة"؛ "1-1-2- دورة الوقود النووي والتصرف في النفايات"؛ و"1-3- مفاعلات البحوث". وأضيف القسم "ج" بشأن إدارة المعرفة النووية.

50- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة تؤدّ أن توصي بأن يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.10.

51- فتقرّر ذلك.

16- تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها

(الوثائق GC(62)/8؛ و GC(62)/COM.5/L.2 و GC(62)/COM.5/L.3)

52- وقال الرئيس إنه قُدم مشروع قرارين بعنوان "تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها": أحدهما قدمه الاتحاد الروسي، ويرد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.2، وواحد قدمته الدول الـ 28 الأعضاء في الاتحاد

الأوروبي، ويرد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.3. واقترح أن تناقش اللجنة أولاً مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.2.

- 53- واقترح ممثل المملكة المتحدة أنه ينبغي تقديم مشروع القرارين قبل أن تشرع اللجنة في مناقشتها.
- 54- وقال ممثل الاتحاد الروسي إنه في حين قد ترى الدول الأعضاء أنّ من المعتاد مناقشة مشروع قرار واحد فقط بشأن كل بند من بنود جدول الأعمال، فإنه لا يوجد نص في النظام الأساسي للوكالة أو النظام الداخلي للمؤتمر العام يحول دون تقديم عدة مشاريع قرارات. وباستثناء فقرة واحدة، فإن مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.2 يعكس على نطاق واسع محتوى قرارات المؤتمر العام السابقة بشأن الضمانات. وينبغي عرض مشروع القرارين ومناقشتها بالترتيب الذي قُدم بهما.
- 55- ودعا الرئيس ممثل الاتحاد الروسي إلى تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.2.
- 56- فقال ممثل الاتحاد الروسي إن مشروع القرار استند إلى نتائج المناقشات التي أجريت خلال سلسلة اجتماعات مجلس المحافظين التي عقدت في الفترة من 10 إلى 14 أيلول/سبتمبر 2018. وهو يستند إلى القرار GC(61)/RES/12، الذي اتخذته المؤتمر العام في عام 2017، لكنه تضمن بيانات إحصائية محدثة من التقرير الوارد في الوثيقة GC(62)/8.
- 57- ويحتوي مشروع القرار أيضًا على تجديد جوهري في الفقرة 30، التي تشير إلى تقرير المدير العام إلى المجلس بشأن الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة في تنفيذ نُهج الضمانات على مستوى الدولة. ويعتبر الاتحاد الروسي أنه ينبغي على المؤتمر العام معالجة هذه المسألة المهمة وتقييمها وضمان اتساق أي إجراء يُتخذ فيما يتعلق بهذه النُهج. وفي الفقرة 30 من مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.2، طُلب إلى المدير العام أن يعد، بعد التشاور مع الدول الأعضاء، وثيقة تكملية لينظر فيها المجلس ويتخذ إجراء بشأنها قبل انعقاد الدورة العادية الثالثة والستين للمؤتمر العام في عام 2019.
- 58- ولم ترد الأمانة على بعض الأسئلة التي أثارها الدول الأعضاء فيما يتعلق بهذه النهج، بما في ذلك خلال سلسلة اجتماعات المجلس الأخيرة. وكانت الأسئلة تتعلق بجوهر النهج ومفهومه، والهدف من ذلك هو التأكد من أن الدول الأعضاء على دراية بالمنهجية والأساس القانوني والإجراءات المعمول بها. ويرى الاتحاد الروسي أنه ينبغي، ريثما تتوافر هذه المعلومات، تعليق صوغ نُهج الضمانات على مستوى الدولة وتنفيذها بالنسبة للدول غير تلك التي يجري فيها التنفيذ بالفعل. ويبدو أن دولة عضو واحدة فقط هي التي قدمت طلبًا لوضع النهج الخاص بها حتى الآن. وأعرب عن أمله في أن تؤيد الدول الأعضاء مشروع القرار، الذي يعالج جميع الشواغل المحتملة.
- 59- وقال ممثل فرنسا إن من غير الواضح كيفية التعامل مع مشروع قرارين منفصلين بشأن نفس الموضوع. وقد أمضت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عدة أسابيع في إعداد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(62)/COM.5/L.3، وسعت إلى أن يجسّد المقترحات المقدمة من جميع الدول الأعضاء بهدف تحقيق توافق الآراء. كما أن الاتحاد الأوروبي على استعداد للنظر في مزيد من التعديلات. على النقيض من ذلك، قُدم مشروع القرار الآخر بدون أي تشاور مع الدول الأعضاء.

60- وقال ممثل المملكة المتحدة إن من المهم التفكير في الإجراء المتبع للتعامل مع قرارات المؤتمر العام. وقد قرر الاتحاد الروسي الالتفاف على هذا الإجراء بتقديم مشروع قرار من الواضح أنه لن يحظى بتوافق الآراء في اللجنة. ومن الواضح أن ادعائه بأن النص يعكس الآراء التي أعرب عنها في مجلس المحافظين لا أساس له من الصحة، حيث لم يكن هناك سوى القليل من التأييد للاقتراح الروسي بدعوة المجلس إلى أن يُطلب من المدير العام تقديم وثيقة تكميلية بشأن تنفيذ نهج الضمانات على مستوى الدولة قبل الدورة العادية الثالثة والستين للمؤتمر العام.

61- إن تقديم مشروع قرار منفصل يمثل سابقة مؤسفة ولا يتماشى مع روح فيينا. ولذلك فإنه يناشد الاتحاد الروسي أن يمضي قدماً على أساس مشروع القرار المقدم من الاتحاد الأوروبي، والذي يعكس الآراء المعرب عنها في اجتماعات الأفرقة العاملة المفتوحة العضوية التي عقدت على مدى عدة أشهر، وفقاً للإجراءات المعمول بها. والنص الناتج، رغم أنه قابل للتحسين، يتضمن تعليقات أدلت بها دول أعضاء مختلفة ويعكس النبرة العامة للمناقشات.

62- وأعرب ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية عن تأييده لمشروع القرار الذي اقترحه الاتحاد الروسي، والذي يتضمن عناصر قيمة تعالج الشواغل التي أثارت في اجتماعات المجلس في الأسبوع الماضي. ويتسم الطلب الوارد في الفقرة 30 والموجه إلى المدير العام لإعداد وثيقة تكميلية لينظر فيها المجلس ويتخذ إجراء بشأنها قبل الدورة الثالثة والستين للمؤتمر العام بأهمية خاصة من حيث ضمان أن تكون لجميع الدول الأعضاء، سواء كانت لديها ضمانات متكاملة أو شاملة، معلومات أوضح حول كيفية تنفيذ الأمانة لاتفاقيات نهج الضمانات.

63- وقالت ممثلة هولندا، معربة عن تأييدها للتعليقات التي أدلى بها ممثل المملكة المتحدة، إن مشروع القرار المقدم من الاتحاد الأوروبي يعكس بشكل أفضل مناقشة المجلس في الأسبوع الماضي. وقالت إن ما تفهمه من نتائج المشاورات غير الرسمية التي عُقدت بعد اجتماعات المجلس هو أن الاتحاد الأوروبي سيقدم مشروع قرار واحد بشأن هذه المسألة، وستعتبر الفقرة التي تغطي نهج الضمانات على مستوى الدولة "حيزاً محجوزاً". وبالنظر إلى التركيز التقليدي على صنع القرار بتوافق الآراء داخل الوكالة، فإنها لا تستطيع قبول الاقتراح بضرورة إجراء المناقشات على أساس النص الذي قدمه الاتحاد الروسي. وفي حين أن المعلومات الإضافية عن تنفيذ الأمانة لهذه النهج ستكون مفيدة، فمن غير المقبول تحديد موعد نهائي للمدير العام ليقوم فيه بإعداد تقرير عن هذه المسألة أو تعليق صوغ نهج الضمانات على مستوى الدولة وتنفيذها في غضون ذلك، على النحو المطلوب في الفقرة 30 من النص الروسي.

64- وأعرب ممثل بيلاروس عن تأييده لمشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي، الذي يستند إلى حد كبير إلى قرارات سابقة للمؤتمر العام بشأن الضمانات ويعكس المناقشات التي جرت في الاجتماعات الأخيرة لمجلس المحافظين. وقال إنه لا تزال هناك أسئلة عديدة بشأن كيفية تنفيذ الأمانة لهذه النهج، بما في ذلك الحاجة إلى توضيح الأساس القانوني لهذه النهج بالنسبة للبلدان التي ليس لديها بروتوكول إضافي، وكيف تعالج الأمانة ما يتاح لها معلومات تتعلق بالضمانات، وخططها المستقبلية لتنفيذ هذه النهج. وتتميز الطلبات الواردة في الفقرة 30 من النص الروسي بالوجاهة.

65- وأعربت ممثلة الجمهورية العربية السورية عن خيبة أملها لأن بعض الدول الأعضاء يبدو أنها تحاول حرمان الاتحاد الروسي من حقه السيادي في تقديم مشروع قرار إلى المؤتمر العام، وهو حق تتساوى فيه جميع

الدول الأعضاء في الوكالة. وقالت إنها غير مستعدة للعمل على أساس مشروع القرار الذي اقترحه الاتحاد الأوروبي، ولا سيما الفقرة 30 منه، حيث أعرب العديد من الدول الأعضاء، بما في ذلك سوريا، عن مخاوفها بشأن نهج الضمانات في المشاورات غير الرسمية التي عقدت في الأسبوع الماضي.

66- وقال ممثل كندا، مؤيداً البيانين اللذين أدلى بهما ممثلاً المملكة المتحدة وهولندا، إنه ينبغي عرض مشروع القرار المقدم من الاتحاد الأوروبي ومناقشته. ويبدو أن مشروع القرارين يختلفان فقط في جانب موضوعي واحد - الفقرة 30، المتعلقة بنهج الضمانات - وكلاهما يستند إلى حد كبير إلى نص القرار الموضوعي GC(61)/RES/12. وبالنظر إلى ما استثمر بالفعل من وقت في مشروع قرار الاتحاد الأوروبي والدعم الأكبر الذي حظي به، يجب أن يشكل أساساً لمزيد من المناقشات بهدف التوصل إلى اتفاق على المسألة الواحدة المتعلقة.

67- وشدد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية على أن الاقتراحات الواردة في الفقرة 30 من مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي قد ناقشها المجلس بالفعل، وقرر عدم اتخاذ أي إجراء. ولن تحظى تلك الاقتراحات بتوافق الآراء داخل اللجنة. ولئن كان من حق أي دولة عضو أن تقدم مشروع قرار، فإن الإجراء الذي اتخذه الاتحاد الروسي بتقديم مشروع قرار منفصل بشأن مسألة الضمانات كان إجراءً غير مسبوق ومثيراً للانقسام، ويقوض العملية القائمة على التوصل إلى توافق في الآراء.

68- وأيد ممثل ألمانيا التعليقات التي أدلى بها ممثلاً المملكة المتحدة وهولندا.

69- ورحب ممثل اليابان بالعملية التشاورية التي قادها الاتحاد الأوروبي والتي جرت خلال الأشهر السابقة، وأعرب عن رأي مفاده أن الطريقة الوحيدة لتحقيق توافق الآراء هي العمل على أساس مشروع القرار المقدم من الاتحاد الأوروبي.

70- وقال ممثل فرنسا، بتأييد من ممثل لوكسمبورغ، إنه على الرغم من أن لكل دولة عضو الحق في تقديم مشاريع قرارات، فإن الهدف من الإجراء المتبع المتمثل في عقد مشاورات غير رسمية، قبل دورات المؤتمر العام، بقيادة عدد صغير من الدول الأعضاء هو تيسير التوصل إلى توافق الآراء وتجنب التعامل مع عدد لا يمكن السيطرة عليه من مشاريع القرارات بشأن نفس البند من جدول الأعمال.

71- وأعرب ممثل جمهورية إيران الإسلامية عن تأييده للفقرة 30 من مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي، والتي تهدف إلى معالجة الشواغل التي أثارها عدة دول أعضاء. وقال إنه، من الناحية الإجرائية، جاء تقديم مشروع القرار بسبب افتقار الأطراف الأخرى إلى المرونة.

72- وقال ممثل أوكرانيا إن المناقشات ينبغي أن تبدأ على أساس مشروع القرار المقدم من الاتحاد الأوروبي.

73- وأكد ممثل النرويج و الدنمارك، في معرض إعرابهما عن تأييدهما لهذا الموقف، أن توافق الآراء لن يتحقق على مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي.

74- وقال ممثل أستراليا إنه ينبغي اتباع الإجراء المعمول به في تقديم مشاريع القرارات ومناقشتها. وأثنى بشكل خاص على الدول التي سحبت الاقتراحات المقدمة أثناء العملية عندما اتضح أنها لن تحظى بالدعم الكامل.

- 75- وقال ممثل مصر إن أيا من مشروعَي القرارين لم يحظ بتوافق الآراء بصيغتيهما الحاليتين. ومن أجل حل المسألة الإجرائية التي يمكن استخدامها كأساس لمزيد من المناقشة، اقترح إجراء مشاورات غير رسمية بين الاتحاد الأوروبي والاتحاد الروسي.
- 76- وأيد ممثل باكستان التعليقات التي أدلى بها ممثل مصر، واقترح كذلك أن تركز المشاورات غير الرسمية على الفقرة 30، التي يبدو أنها المسألة الخلافية الوحيدة.
- 77- وأعرب ممثلو السويد وبلجيكا وإسبانيا والجمهورية التشيكية عن دعمهم لاستمرار المناقشات على أساس النص المقدم من الاتحاد الأوروبي.
- 78- وأعرب ممثل الصين، مشيراً إلى اختلاف وجهات النظر، عن أمله في أن تسود روح فيينا في إجراء المزيد من المناقشات.
- 79- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن القضية الكامنة وراء قرار وفده تقديم مشروع قرار منفصل بشأن بند جدول الأعمال هي الحصول على معلومات من الأمانة لم تكن متاحة خلال الاجتماعات الأخيرة لمجلس المحافظين. وقد يكون طلب المؤتمر العام أكثر إقناعاً. ومع إعرابه عن تقديره لما بذلته الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من جهد لتنسيق العمل التحضيري بشأن مشاريع قرارات مختلفة، بما في ذلك بشأن الضمانات، فإنها تولت هذا الدور طواعية؛ علاوة على ذلك، من الناحية الشكلية البحتة، لم يبدأ العمل إلا بعد أن شرع المؤتمر العام في مداولاته. وأعرب عن ثقته في أن كلا مشروعَي القرارين المعروضين على اللجنة سيناقشان من حيث الجوهر والتفاصيل في اليوم التالي.

رُفِعَت الجلسة الساعة 18/10.